

1038 - حكم المأموم إذا نسي قراءة الفاتحة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

واذا كان لم يكملها ولم يعرف انه انبت حول السيارة ولا يعرف انه انزل هو غير مكلف هناك اذا حج عنه مو اعتمر عنه او عنه وعن اخيه كله يبحث الحمد لله والحمد لله خيرا واحسن اليكم. تقول اختنا في - [00:00:00](#)

صلاة العيد نسيت في الركعة الاولى ان اقرأ الفاتحة عندما سقط الامام. هل علي اعادة هذه الصلاة ام تجزئ قراءة الامام عني جزاكم الله خيرا ليس للمأموم يدع الفاتحة ولا في فرائض - [00:00:23](#)

يقرأ الفاتحة لكن اذا نسيها او كان جاهلا تحملها الامام فهو لم يأت الا في الركوع ولما في الركوع تحملها عنه الامام والحمد لله ولا اعادة عليه. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:47](#)